

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 33 مؤرخ في 02 جوان 2015 يتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات للترقية

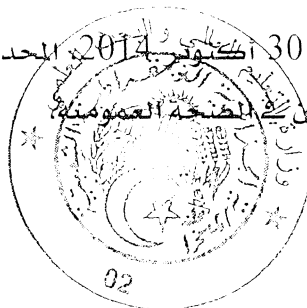
إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية

المنتمية إلى سلك الأطباء العاملين في الصحة العمومية

شعبة الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق لـ 02 يونيو سنة 1966 المتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تخص وضعية الموظفين،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق لـ 27 مارس سنة 1990، المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري إزاء موظفي وأعوان الإدارات المركزية للولايات و البلديات و كذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق لـ 13 ماي سنة 1995، المتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات و الإدارات العمومية،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق لـ 24 نوفمبر سنة 2009، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية،
- و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق لـ 25 أبريل سنة 2012، المحدد لكيفيات تنظيم المسابقات و الإمتحانات و الفحوص المهنية في المؤسسات و الإدارات العمومية و إجرائها،
- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 سبتمبر 2013، المتضمن وضع بعض أسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التعليم العالي و البحث العلمي،
- و بمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014، المحدد لإطار تنظيم المسابقات للإلتحاق بالرتب المنتمية لأسلاك الممارسين الطبيين العاملين في الصحة العمومية.



و بمقتضى التعلية رقم 01 المؤرخة في 20 فيفري 2013، المتعلقة بتطبيق احكام الرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 25 افريل سنة 2012، المحدد لكيفيات تنظيم المسابقات و الامتحانات والفضوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية و إجرائها،

- و بناء على مراسلة مصالح الوزير الأول رقم 713 / م.د.و.أ. / 2015 المؤرخة في 5 ماي 2015، المتضمنة تسيير المسار المهني للأطباء العاملين بقطاع التعليم العالي و البحث العلمي،

يقرر:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحديد كفيات فتح مسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية، المتتمية لسلوك الأطباء العامين في الصحة العمومية، شعبة المقارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية.

المادة 02: يعتبر كل موظف برتبة طبيب عام في الصحة العمومية، مترشح للمسابقة على أساس الإختبارات الحاصل على معدل 20/10، ودون علامة إقصائية ناجحاً، و يرتب عنه الترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية بالتحويل التلقائي للمناصب المالية لرتبة إنتماء المعنيين.

المادة 03: تفتح المسابقة على أساس الإختبارات للترقية إلى رتبة طبيب عام رئيسي في الصحة العمومية للمترشحين المثبتين لسبع (7) سنوات خدمة فعلية بصفة طبيب عام في الصحة العمومية.

المادة 04: يجب على المترشحين المستوفين الشروط القانونية الأساسية المذكورة في المادة الثالثة (3) أعلاه، إيداع طلب خطي قصد المشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، على مستوى المؤسسات التي ينتمون إليها.

المادة 05: يحدد أجل التسجيلات في المسابقة على أساس الإختبارات بخمسة عشر (15) يوماً عمل ابتداء من تاريخ الإلصاق في أماكن العمل.

المادة 06: بإمكان المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الإختبارات، تقديم طعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين، التي يجب عليها البث في هذا الطعن و الرد على المعنيين قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ إجراء المسابقة.

المادة 07: تشتمل المسابقة على أساس الإختبار، الإختبارات الآتية:

- 1 - إختبار كتابي حول البرامج الوطنية للصحة العمومية - المدة ساعتان (02)، المعامل 2.
- 2 - تقييم النشاطات العلاجية و البيداغوجية من طرف لجنة المعاملين 3.



المادة 08: كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الإختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

المادة 09: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه، و ينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

02 جوان 2015

حرر بالجزائر في:

وزير التعليم العالي والبحث العلمي / ع

